

Distr.: General
12 January 2015
Arabic
Original: English

مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية



الدوحة، ١٢-١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥

معلومات للمشاركين*

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	١٠-١	أولاً- الخلفية.....
٦	١١	ثانياً- الموعد والمكان.....
٧	٢٤-١٢	ثالثاً- الجزء الرفيع المستوى وقائمة المتكلمين.....
٩	٢٦-٢٥	رابعاً- تعيين الأمين العام والأمين التنفيذي للمؤتمر الثالث عشر.....
٩	٢٧	خامساً- المشاورات التمهيدية للمؤتمر.....
١٠	٣١-٢٨	سادساً- افتتاح المؤتمر الثالث عشر والترتيبات الخاصة بالجلوس.....
١٠	٣٦-٣٢	سابعاً- الموضوع الرئيسي العام للمؤتمر وجدول أعماله وبرنامج عمله.....
١٢	٣٧	ثامناً- الجلسات الجانبية.....
١٢	٤٠-٣٨	تاسعاً- المشاركة والتكاليف.....
١٣	٥١-٤١	عاشراً- التسجيل.....
١٦	٥٧-٥٢	حادي عشر- اللغات والوثائق.....
١٨	٦٧-٥٨	ثاني عشر- تقديم الورقات.....

* من أجل تقديم خدمة إضافية بشأن التوفير في الورق "PaperSmart"، سوف تتاح جميع وثائق ما قبل الدورة والوثائق الصادرة أثناءها والكلمات الرفيعة المستوى وبرنامج الجلسات الرسمية والجانبية على شبكة الإنترنت على العنوان التالي: <http://myconference.unov.org/congress13#/>، وسوف تعالج لتناسب الأجهزة المحمولة باليد، وذلك بغية تزويد المشاركين بمعلومات محدّثة عن المؤتمر والبلد المضيف من النوع الوارد في هذه الوثيقة. وسوف تعرض جميع التحديثات أو الإضافات أو التغييرات التي تطرأ على المعلومات الواردة في هذه الوثيقة على شبكة الإنترنت على العنوان التالي: www.unodc.org/congress.

150310 V.15-00107 (A)



الصفحة	الفقرات
٢١	٧٦-٦٨ المعلومات ووسائل الإعلام - ثالث عشر
٢٢	٧٨-٧٧ اللجنة المنظمة الوطنية والمكتب التحضيري - رابع عشر
٢٣	٨٩-٧٩ التأشيرات والسفر والحجز في الفنادق - خامس عشر
٣٣	٩٧-٩٠ التسهيلات المتاحة في مكان انعقاد المؤتمر - سادس عشر
٣٤	٩٩-٩٨ برنامج الأنشطة الاجتماعية - سابع عشر
٣٤	١١٢-١٠٠ معلومات مفيدة عن الدوحة - ثامن عشر
	المرفق
٣٨ خريطة طوابق مركز قطر الوطني للمؤتمرات في الدوحة

أولاً - الخلفية

١- يرجع منشأ مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية إلى المؤتمرات الدولية لإصلاح المجرمين التي كانت تنظمها منذ القرن التاسع عشر اللجنة الدولية للعقوبة والإصلاح. وقد أذنت الجمعية العامة، في قرارها ٤١٥ (د-٥)، بنقل مهام اللجنة المذكورة إلى الأمم المتحدة، وأقرت المبادرة التي تتعهد الأمم المتحدة بموجبها، في جملة أمور، بالدعوة إلى عقد مؤتمر عالمي كل خمس سنوات، بهدف تهيئة ملتقى لمقرري السياسات والإداريين والأكاديميين وغيرهم من الاختصاصيين الفنيين في هذا الميدان لمناقشة قضايا هامة ذات أولوية. وقد وفرت تلك الملتقيات الحكومية الدولية حافزاً للأعمال المضطلع بها في ميدان العدالة الجنائية، وتزايد ما ولدته من اهتمام تزايداً كبيراً بمرور الزمن. فقد حضر مؤتمر الأمم المتحدة الأول لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ٦١ بلداً وإقليماً، بينما حضر المؤتمر الثاني عشر نحو ٦٠٠ ٢ مشارك، بمن فيهم ممثلو ١٠٤ حكومات، منهم ٣٩ على المستوى الوزاري. ومن المتوقع أن يحضر المؤتمر الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، الذي سوف يُعقد في الدوحة، قطر، من ١٢ إلى ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥، مثل هذا العدد أو يزيد.

٢- وينصُّ إعلانُ المبادئ وبرنامجُ عمل برنامج الأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، المرفق بقرار الجمعية العامة ٤٦/١٥٢، في الفقرة ٢٩ منه، على ما يلي:

"توفر مؤتمرات الأمم المتحدة ... باعتبارها هيئة استشارية للبرنامج، محفلاً لما يلي:

"(أ) تبادل الآراء بين الدول والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية، والخبراء الأفراد الذين يمثلون مهناً وتخصصات شتى؛

"(ب) تبادل الخبرات في مجال البحوث وتطوير القوانين والسياسات؛

"(ج) استبانة الاتجاهات والمسائل التي تنشأ في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية؛

"(د) تزويد لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بالمشورة والتعليقات بشأن مسائل مختارة تعرضها عليه اللجنة؛

"(هـ) تقديم مقترحات بشأن موضوعات يمكن إدراجها في برنامج العمل، لكي تنظر فيها اللجنة."

٣- وقد عُقد حتى الآن ١٢ مؤتمراً. فقد عُقد المؤتمر الأول في جنيف عام ١٩٥٥؛ وعُقد المؤتمر الثاني، الذي استضافته حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، في

لندن عام ١٩٦٠؛ وعُقد المؤتمر الثالث، الذي استضافته حكومة السويد، في ستوكهولم عام ١٩٦٥؛ وعُقد المؤتمر الرابع، الذي استضافته حكومة اليابان، في كيوتو عام ١٩٧٠؛ وعُقد المؤتمر الخامس في قصر الأمم، جنيف، عام ١٩٧٥؛ وعُقد المؤتمر السادس، الذي استضافته حكومة فنزويلا، في كراكاس عام ١٩٨٠؛ وعُقد المؤتمر السابع، الذي استضافته حكومة إيطاليا، في ميلانو عام ١٩٨٥؛ وعُقد المؤتمر الثامن، الذي استضافته حكومة كوبا، في هافانا عام ١٩٩٠؛ وعُقد المؤتمر التاسع، الذي استضافته حكومة مصر، في القاهرة عام ١٩٩٥؛ وعُقد المؤتمر العاشر في فيينا عام ٢٠٠٠؛ وعُقد المؤتمر الحادي عشر، الذي استضافته حكومة تايلند، في بانكوك عام ٢٠٠٥؛ وعُقد المؤتمر الثاني عشر الذي استضافته حكومة البرازيل في السلفادور عام ٢٠١٠.

٤ - وكان المؤتمر التاسع هو أول مؤتمر يعقد بعد إنشاء لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. وقد وجه ذلك المؤتمر الدعوة إلى اللجنة لإنشاء فريق عامل حكومي دولي مفتوح العضوية من أجل النظر في تدابير لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والتماس آراء الحكومات بشأن وضع صكوك دولية ذات صلة بهذا الشأن. وأفضت النتائج التي حققها الفريق العامل إلى قيام الجمعية العامة بإنشاء لجنة مخصصة لوضع اتفاقية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وإلى التوصل لاحقاً عن طريق المفاوضات إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (المرفق الأول لقرار الجمعية العامة ٢٥/٥٥) وثلاثة بروتوكولات مكملتها، هي: بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال (المرفق الثاني للقرار ٢٥/٥٥)؛ وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والجو والبحر (المرفق الثالث للقرار ٢٥/٥٥)؛ وبروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة (مرفق القرار ٢٥٥/٥٥).

٥ - وكان المؤتمر العاشر هو أول مؤتمر تتضمن مداولاته جزءاً رفيع المستوى، اعتمد فيه دوغما تصويت إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين (مرفق قرار الجمعية العامة ٥٩/٥٥)، الذي تعهدت فيه الدول الأعضاء باتخاذ تدابير حازمة وعاجلة لمكافحة الإرهاب والاتجار بالبشر والاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية وتهريب المهاجرين وتجارة غسل الأموال التي تُقدَّر قيمتها بنحو ٦٠٠ بليون دولار. وتعهّدت الدول كذلك باتخاذ تدابير دولية معززة من أجل مكافحة الفساد. وشدد الإعلان أيضاً على الحاجة إلى وضع صك قانوني دولي فعّال، يكون مستقلاً عن اتفاقية الجريمة المنظمة. وأوليت عناية كبيرة أيضاً للحاجة إلى التصدي للموجة المتزايدة من الجرائم الحاسوبية والجرائم الناتجة من كراهية الأجانب والحقد الإثني.

٦- وكان المؤتمر الحادي عشر هو أول مؤتمر يعقد بعد أن عُهد إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بأن يكون القِيم على الترويج لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقه بها واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وتنفيذهما. ومن هذا المنطلق، فقد أتاح المؤتمر الحادي عشر منيرا لتنظيم حدث تعاهدي خاص في الجزء الرفيع المستوى منه. وأتيحت الفرصة للدول الأعضاء لكي تضطلع بإجراءات تعاهدية في كل من المؤتمر ومقر الأمم المتحدة. وقد أُتخذ ما مجموعه ١٦ إجراءً تعاهدياً أثناء انعقاد المؤتمر الحادي عشر.

٧- وإضافة إلى ذلك، اعتمد المؤتمر الحادي عشر بالإجماع إعلان بانكوك بشأن أوجه التآزر والاستجابات: التحالفات الاستراتيجية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية (مرفق قرار الجمعية العامة ١٧٧/٦٠)، الذي اعتُبر وثيقة سياسية بالغة الأهمية تُرسي الأساس وتبيّن الطريق لتعزيز جهود التنسيق والتعاون الدولية في مجال منع الجريمة ومكافحتها. وفي الإعلان، أكّدت الدول الأعضاء مجدّداً، في جملة أمور، استعدادها للسعي إلى تحسين التعاون الدولي على مكافحة الجريمة والإرهاب على الصعيد الإقليمي والثنائي والمتعدّد الأطراف، في مجالات تشمل، ضمن مجالات أخرى، تسليم المطلوبين للعدالة وتبادل المساعدة القانونية؛ ورحّبت ببدء نفاذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية واثنين من البروتوكولات الملحقه بها؛ وناشدت جميع الدول التي لم تصدّق بعد على اتفاقية الجريمة المنظمة والبروتوكولات الملحقه بها أو لم تنضمّ إليها وتنفّذ أحكامها أن تسعى إلى التصديق عليها أو الانضمام إليها وتنفيذ أحكامها، وكذلك أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب.

٨- وركّز المؤتمر الثاني عشر على الأطفال والشباب والجريمة؛ وتهريب المهاجرين؛ والاتجار بالأشخاص؛ وغسل الأموال؛ والجرائم السيبرانية. كما أبرز الدور المحوري للعدالة في التنمية، وشدّد على الحاجة إلى اتّباع نهج كليّ في إصلاح نُظم العدالة الجنائية لتعزيز قدراتها، وعلى ضرورة استكشاف سبل كفيلة بمنع ومكافحة الأشكال المستجدة من الجريمة على الصعيد العالمي. واعتمد المؤتمر الثاني عشر دونما تصويت إعلان سلفادور بشأن الاستراتيجيات الشاملة لمواجهة التحدّيات العالمية: نظم منع الجريمة والعدالة الجنائية وتطوُّرها في عالم متغيّر (مرفق قرار الجمعية العامة ٢٣٠/٦٥). وفي ذلك الإعلان، أقرت الدول الأعضاء، في جملة أمور، بأنّ نظام منع الجريمة والعدالة الجنائية هو لبُّ سيادة القانون وبأنّ التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة الطويلة الأمد وإرساء نظام عدالة جنائية حسن الأداء يتسم بالكفاءة والفعالية ويراعي الاعتبارات الإنسانية أمران يؤثر كل منهما في الآخر

تأثيراً إيجابياً. وشددت فيه الدول الأعضاء أيضاً على وجوب اعتبار منع الجريمة جزءاً لا يتجزأ من الاستراتيجيات الرامية إلى تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية في جميع الدول، وسلمت بأن التعاون الدولي في المسائل الجنائية وفقاً للالتزامات الدولية والقوانين الوطنية هو حجر الزاوية في الجهود التي تبذلها الدول من أجل منع الجريمة، وبخاصة في أشكالها العابرة للحدود الوطنية، ومقاضاة مرتكبيها ومعاقبتهم، وشجعت على مواصلة هذه الأنشطة وتعزيزها على جميع المستويات.

٩- وقررت الجمعية العامة، في قرارها ١١٩/٥٦، أن يعتمد كل مؤتمر إعلاناً وحيداً. وطلبت الجمعية العامة، في قرارها ١٨٤/٦٧، إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية أن تبدأ، في اجتماعات تُعقد بين الدورات قبل المؤتمر الثالث عشر بوقت كاف، بإعداد مشروع إعلان يأخذ بعين الاعتبار توصيات الاجتماعات التحضيرية الإقليمية. وستولي اللجنة العناية على سبيل الأولوية، في دورتها الرابعة والعشرين، التي سوف تُعقد عقب المؤتمر الثالث عشر، في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٥، لاستنتاجات المؤتمر الثالث عشر وتوصياته، بغية تقديم توصيات إلى الجمعية العامة، عن طريق المجلس، بشأن اتخاذ ما يلزم من إجراءات المتابعة.

١٠- وقد عُقدت الاجتماعات التحضيرية الإقليمية التالية من أجل الإعداد للمؤتمر الثالث عشر: اجتماع منطقة آسيا والمحيط الهادئ التحضيري الإقليمي، الذي عُقد في بانكوك، من ٢٢ إلى ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤؛ اجتماع منطقة غربي آسيا التحضيري الإقليمي، الذي عُقد في الدوحة من ٣ إلى ٥ شباط/فبراير ٢٠١٤؛ واجتماع منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي التحضيري الإقليمي، الذي عُقد في سان خوسيه من ١٩ إلى ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٤؛ والاجتماع الأفريقي التحضيري الإقليمي، الذي عُقد في أديس أبابا من ٩ إلى ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤.

ثانياً - الموعد والمكان

١١- قبلت الجمعية العامة مع الامتنان، في قرارها ٢٣٠/٦٥، عرض حكومة قطر استضافة المؤتمر الثالث عشر. وسوف يكون مكان انعقاد المؤتمر الثالث عشر، المزمع عقده اعتباراً من يوم الأحد ١٢ نيسان/أبريل إلى يوم الأحد ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥، في مركز قطر الوطني للمؤتمرات، في الدوحة، على أن تُعقد المشاورات التمهيديّة للمؤتمر يوم السبت ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٥. وترد في المرفق الأول بهذه الوثيقة خريطة لطوابق المركز.

ثالثاً - الجزء الرفيع المستوى وقائمة المتكلمين

١٢- عملاً بقرار الجمعية العامة ١٨٥/٦٨، سوف يُعقد الجزء الرفيع المستوى في أول يومين من أيام المؤتمر، الأحد ١٢ والاثنين ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٥، لكي يتسنى لرؤساء الدول والحكومات أو الوزراء الحكوميين والممثلين الرفيعي المستوى الآخرين التركيز على الموضوع المحوري الرئيسي للمؤتمر ولتعزيز إمكانية إبداء تعليقات مفيدة في هذا الشأن.

١٣- وسوف تكون اجتماعات الجزء الرفيع المستوى مفتوحة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وبعد الكلمتين الافتتاحيتين اللتين سوف يلقيهما كلٌّ من الشيخ تميم بن حمد آل ثاني، أمير دولة قطر، والأمين العام للمؤتمر، سيُفسح المجال لكلمات الممثلين الرفيعي المستوى للدول الأعضاء التي ترأس المجموعات الإقليمية، وتليهما كلمات الممثلين الرفيعي المستوى للدول الأعضاء الذين سيتحدثون بصفتهم الوطنية. وخلال الجزء الرفيع المستوى، قد يلقي كلمات رؤساء كيانات تابعة لمنظومة الأمم المتحدة، بما فيها البرامج والصناديق والوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية. ويمكن لمثلي المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يدلوا أيضاً ببيانات أثناء الجزء الرفيع المستوى. وسوف تُخصَّص للمنظمات فترات للتكلم بعد انتهاء الدول الأعضاء تماشياً مع إجراء الجمعية العامة المستند إلى قاعدة الأولوية بالأسبقية.

١٤- وإتاحة الفرصة لجميع المتكلمين في الجزء الرفيع المستوى، ينبغي أن تقتصر مدة كل كلمة على خمس دقائق.

١٥- وسوف تُحدّد قائمة المتكلمين بسحب القرعة خلال اجتماع فيما بين الدورتين من المقرر أن تعقده لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية يوم الخميس ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٥، في فيينا.

١٦- وسوف تُعلم الأمانة جميع الدول الأعضاء، بواسطة مذكرة شفوية، بنتيجة سحب القرعة. وينبغي للدول الأعضاء أن ترسل إلى الأمانة معلومات عن مشاركتها في الجزء الرفيع المستوى بحلول يوم الاثنين ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٥. كما ينبغي للدول الأعضاء التي ستشارك في الجزء الرفيع المستوى لكنها لن تتمكن من إيفاد ممثل لحضور سحب القرعة (على سبيل المثال، الدول الأعضاء التي ليس لها ممثل دائم في فيينا)، أن تبلغ الأمانة قبل سحب القرعة بوقت كاف بفترات التكلم التي تفضّلها. وإذا لم تكن فترات التكلم تلك متاحة، فستختار الأمانة فترات تكلم من بين الفترات المتاحة.

١٧- وتُسحب القرعة لوضع قائمة المتكلمين وفقاً للإجراء التالي:

(أ) يكون هناك صندوقان مختلفان، يحتوي أحدهما على أسماء الدول التي سوف تُمثّل على المستوى الوزاري، والآخر يحتوي على أسماء الدول التي سوف تُمثّل على مستوى أدنى من المستوى الوزاري؛

(ب) يَسحب مُمثّل عن الأمانة اسماً واحداً من الصندوق الذي يحتوي على أسماء جميع الدول التي سوف تُمثّل على المستوى الوزاري. وحالما يسحب مُمثّل الأمانة اسم دولة ما، تُدعى تلك الدولة أولاً إلى اختيار جلسة (صباح أو بعد ظهر الأحد ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥، أو صباح أو بعد ظهر الاثنين ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٥) ثم إلى اختيار فترة التكلّم في تلك الجلسة. ويُكرّر هذا الإجراء حتى يتمّ سحب جميع الأسماء من ذلك الصندوق؛

(ج) بعد أن تختار الدول التي سوف تُمثّل على المستوى الوزاري أو مستوى أرفع الجلسات وفترات التكلّم، يسحب مُمثّل عن الأمانة اسماً واحداً من الصندوق الذي يحتوي على أسماء جميع الدول التي سوف تُمثّل على مستوى أدنى من المستوى الوزاري. ويُكرّر ذلك الإجراء حتى يتمّ سحب جميع الأسماء من ذلك الصندوق؛

(د) إذا أُبلغت الأمانة بأنّ هناك أكثر من دولة واحدة سوف تُمثّل على مستوى أرفع من الوزاري (رئيس الدولة أو رئيس الحكومة)، يكون هناك صندوق إضافي يحتوي على أسماء الدول التي سوف تُمثّل على أرفع مستوى، ويُتبع الإجراء نفسه كما هو موصوف في الفقرتين الفرعيتين (ب) و(ج) أعلاه؛

(هـ) يجوز حجز فترتي التكلّم الأخيرتين في الجلستين العامتين الثانية والثالثة (بعد ظهر الأحد، الموافق ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥، وصباح الاثنين، الموافق ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٥) للكرسي الرسولي ودولة فلسطين بصفتيهما دولتين مراقبتين.

١٨- إذا تغيّرت في وقت لاحق مرتبة المتكلّم الذي سوف يلقي الكلمة، خُصّصت له فترة التكلّم المتاحة التالية في الفئة المناسبة في الجلسة نفسها أو الجلسة التالية.

١٩- ويجوز للمشاركين اتخاذ ترتيبات فيما بينهم لتبادل فترات التكلّم، وفقاً للممارسة المعمول بها في الأمم المتحدة. وفي تلك الحالات، ينبغي أن توافي الأطراف المعنية الأمانة بإشعار خطّي بذلك.

٢٠- أمّا المتكلّمون الذين يتخلّفون عن الحضور عند حلول دورهم في التكلّم، فسُتخصّص لهم تلقائياً فترة التكلّم المتاحة التالية في ففتحهم ضمن الجلسة نفسها أو في الجلسة التالية.

- ٢١- وينبغي لتكلمي الدول الأعضاء أن يُعلموا الأمانة إذا لم يريدوا أن تُعرض كلماتهم في الموقع الشبكي الخاص بالمؤتمر.
- ٢٢- وفي أيّ حالة من الحالات التي لم توضع في الاعتبار في هذا المقترح، يسعى الرئيس، بالتشاور مع الأمانة، إلى إتاحة الفرصة لطلبات فترات التكلّم.
- ٢٣- وينبغي لممثلي المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الذين يرغبون في إلقاء بيان خلال الجزء الرفيع المستوى أن يبلغوا الأمانة بذلك بحلول يوم الخميس ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٥. وسوف تُخصّص لهم فترات للتكلّم بعد انتهاء كلمات الدول الأعضاء تماشياً مع إجراء الجمعية العامة المستند إلى قاعدة الأولوية بالأسبوعية. وللحصول على مزيد من المعلومات يُرجى الاتصال بالسيدة دوريس ريش على عنوان البريد الإلكتروني التالي: doris.resch@unodc.org، ورقم الهاتف: ٥٢٧٩ ٢٦٠٦٠ ٤٣+، أو السيدة سيمونه روبريش على عنوان البريد الإلكتروني التالي: simone.rupprich@unodc.org، ورقم الهاتف: ٤٢٨٠ ٢٦٠٦٠ ٤٣+.
- ٢٤- وسوف يتاح مزيد من المعلومات في الموقع الشبكي الخاص بمكتب المخدّرات والجريمة www.unodc.org/congress على الإنترنت.

رابعاً- تعيين الأمين العام والأمين التنفيذي للمؤتمر الثالث عشر

- ٢٥- طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ١٨٥/٦٨، أن يعيّن أميناً عاماً وأميناً تنفيذياً للمؤتمر الثالث عشر، وفقاً للممارسة المعمول بها سابقاً، ليؤدّيا مهامهما بمقتضى النظام الداخلي لمؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.
- ٢٦- وقد عيّن الأمين العام للأمم المتحدة يوري فيدوتوف، المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدّرات والجريمة والمدير العام لمكتب الأمم المتحدة في فيينا، أميناً عاماً للمؤتمر الثالث عشر. كما عيّن الأمين العام ديميتري فلاسيس، الموظف المسؤول بالوكالة عن شعبة شؤون المعاهدات بالمكتب المعني بالمخدّرات والجريمة، أميناً تنفيذياً للمؤتمر الثالث عشر.

خامساً- المشاورات التمهيدية للمؤتمر

- ٢٧- سوف تُعقد المشاورات التمهيدية للمؤتمر في الساعة ١٥/٠٠ من يوم ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٥ في قاعة الجلسات العامة، الكائنة في الطابق الثاني. والغرض من المشاورات التمهيدية للمؤتمر هو التوصل إلى اتفاق على التوصيات المزمع تقديمها بشأن جميع

المسائل الإجرائية والتنظيمية التي سوف يتناولها المؤتمر في اليوم الافتتاحي، ومنها مثلاً انتخاب أعضاء المكتب وتكوين اللجنة العامة وإقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال وتعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض.

سادساً - افتتاح المؤتمر الثالث عشر والترتيبات الخاصة بالجلوس

- ٢٨- سوف يُفتتح المؤتمر الثالث عشر رسمياً يوم الأحد، ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥، في الساعة ٩/٠٠، ويرجى من المندوبين أن يكونوا على مقاعدهم بحلول الساعة ٨/٤٥ صباحاً.
- ٢٩- وفي افتتاح المؤتمر، ستُخصَّص لكل وفد حكومي أربعة مقاعد، اثنان منها حول المنضدة واثنان في الصف الذي يليهما مباشرة. وستوفر للمشاركين الآخرين في المؤتمر أماكن محدّدة لجلوسهم مبين عليها ذلك.
- ٣٠- وسوف تبدأ اللجنة الأولى أعمالها في صالة العرض الأولى (Exhibition Hall 1A)، صباح يوم الاثنين ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٥. وسوف تبدأ اللجنة الثانية أعمالها في صالة العرض الثانية (Exhibition Hall 1B) صباح يوم الثلاثاء ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٥. وسيُخصَّص لكل وفد حكومي مقعدان. وستوفر للمشاركين الآخرين في المؤتمر أماكن محدّدة لجلوسهم مبين عليها ذلك.
- ٣١- ويرجى من المشاركين أن يلتزموا بإغلاق الهواتف النقالة أو تحويلها إلى وضعية "صامت" أثناء مداوات المؤتمر بكاملها.

سابعاً - الموضوع الرئيسي العام للمؤتمر وجدول أعماله وبرنامج عمله

- ٣٢- قرّرت الجمعية العامة، في قرارها ١٨٤/٦٧، أن يكون الموضوع الرئيسي للمؤتمر الثالث عشر هو "إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع من أجل التصديّ للتحديات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ومشاركة الجمهور". وسوف يقدّم ممثل للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة، في الجلسة الافتتاحية للمؤتمر، عرضاً إجمالياً عاماً من الأمين العام لحالة الجريمة والعدالة الجنائية على نطاق العالم (A/CONF.222/4).
- ٣٣- أمّا البنود الموضوعية من جدول الأعمال التي سينظر فيها المؤتمر، بصيغتها التي وافقت عليها الجمعية العامة، فهي كما يلي:

- (أ) التجارب الناجحة في تنفيذ السياسات والاستراتيجيات الشاملة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية من أجل تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ودعم التنمية المستدامة والتحديات الماثلة في هذا المجال؛
- (ب) التعاون الدولي، بما في ذلك التعاون على الصعيد الإقليمي، لمكافحة الجريمة المنظّمة العابرة للحدود الوطنية؛
- (ج) النهج الشاملة المتوازنة لمنع ظهور أشكال جديدة ومستجدة للجريمة العابرة للحدود الوطنية والتصدي لها على نحو ملائم؛
- (د) النهج الوطنية المتعلقة بمشاركة الجمهور في تعزيز منع الجريمة والعدالة الجنائية؛
- ٣٤- وترد في الوثيقة A/CONF.222/1 شروح للبنود الموضوعية من جدول أعمال المؤتمر. وقد صدر دليل لمناقشة هذه المواضيع في الوثيقة A/CONF.222/PM.1. والوثائق متاحة على الإنترنت على الموقع الشبكي www.unodc.org/congress/en/documentation.html.
- ٣٥- وقررت الجمعية العامة أن يُنظر في المواضيع التالية في حلقات عمل تُعقد ضمن إطار المؤتمر الثالث عشر:
- (أ) دور معايير الأمم المتحدة وقواعدها المتعلقة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية في دعم إرساء نظم عدالة جنائية فعّالة مُنصّفة خاضعة للمساءلة تُراعى فيها الاعتبارات الإنسانية: الخبرات والدروس المستفادة في مجال تلبية الاحتياجات الفريدة للنساء والأطفال، وبخاصة معاملة المجرمين وإعادة إدماجهم اجتماعياً؛
- (ب) الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين: التجارب الناجحة في مجال التجريم وفي تبادل المساعدة القانونية وفي حماية شهود وضحايا الاتجار بصورة فعّالة والتحديات الماثلة في هذا المجال؛
- (ج) تعزيز تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية للتصدي للأشكال المتطوّرة للجريمة، مثل الجرائم الإلكترونية [السيبرانية] والاتجار بالمتلكات الثقافية، بما في ذلك الدروس المستفادة والتعاون الدولي؛
- (د) إسهام الجمهور في منع الجريمة والتوعية بالعدالة الجنائية: الخبرات والدروس المستفادة.

٣٦- وسوف يُعمَّم في الوثيقة A/CONF.222/1 برنامج مُقترح لأعمال المؤتمر، لكي ينظر فيه المؤتمر، وسوف ينشر في الجريدة اليومية برنامج الجلسات، الذي سيبيِّن تفاصيل الأنشطة اليومية ويحتوي على معلومات مثل عناوين الجلسات ومواعيدها وأماكنها، وبنود جدول الأعمال التي سَيُنظَر فيها، والوثائق ذات الصلة، كما ستقدِّم الجريدة اليومية معلومات عن المناسبات الخاصة الرفيعة المستوى.

ثامناً - الجلسات الجانبية

٣٧- إضافة إلى المناقشات التي سوف تجري في الجلسات العامة وفي اللجنتين الأخريين، سوف يُعقد عددٌ كبير من الجلسات الجانبية، التي ستنظمها في المقام الأول منظمات غير حكومية، بشأن مواضيع محدّدة. وسيشارك في تلك الجلسات متحدثون مرموقون، وستُطرح مواضيع تحظى بالاهتمام. وسوف يُنشر برنامج الجلسات الجانبية التي ستُعقد أثناء المؤتمر على الموقع الشبكي للمؤتمر الثالث عشر (www.crimecongress.org). ويمكن الحصول على البرنامج وعلى مزيد من المعلومات عن كيفية تنظيم مثل تلك الجلسات الجانبية من منسّق تلك الجلسات، غاري هيل، على الموقع الشبكي التالي: www.un-congress.org.

تاسعاً - المشاركة والتكاليف

٣٨- وفقاً للنظام الداخلي المؤقت للمؤتمر الثالث عشر (A/CONF.222/2)، يجوز أن تُشارك في المؤتمر أو تُمثّل فيه الفئات التالية:

- (أ) الدول الأعضاء في الأمم المتحدة؛
- (ب) الأعضاء المنتسبون إلى اللجان الإقليمية للأمم المتحدة؛
- (ج) المنظمات التي تلقت دعوة دائمة من الجمعية العامة للمشاركة في دورات وأعمال جميع المؤتمرات الدولية التي تُعقد تحت رعاية الجمعية العامة، وفقاً لقرارات الجمعية ٣٢٣٧ (د-٢٩) و ٣٢٨٠ (د-٢٩) و ١٥٢/٣١؛
- (د) الهيئات التابعة للأمم المتحدة؛
- (هـ) الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية؛
- (و) المنظمات الحكومية الدولية؛

(ز) المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

(ح) مَنْ يدعوهم الأمين العام من الخبراء الأفراد في مجال منع الجريمة ومعاملة المجرمين، ومنهم مثلاً أعضاء هيئات التدريس في الجامعات وفي معاهد علم الجريمة وفي المنظمات غير الحكومية الوطنية المعنية بمنع الجريمة والعدالة الجنائية، وأعضاء المحاكم ورابطات المحامين، والأخصائيين الاجتماعيين، والأخصائيين المعنيين بالشباب، وأخصائيي التربية، وأخصائيي العلوم السلوكية، ومسؤولي الشرطة، ومن إليهم؛

(ط) مسؤولو الأمانة العامة؛

(ي) الأشخاص الآخرون الذين تدعوهم الأمم المتحدة؛

(ك) الأشخاص الآخرون الذين تدعوهم الحكومة المضيفة.

٣٩- ويُصَحُّ الخبراء الأفراد الذين يرغبون في المشاركة بأن يُبلغوا الأمين التنفيذي للمؤتمر في أقرب وقت يناسبهم باهتمامهم بذلك. والأحكام التي تُطبَّق على المشاركين في المؤتمر من غير مندوبي الدول الأعضاء مبنية في النظام الداخلي المؤقت للمؤتمر الثالث عشر (A/CONF.222/2). والمشاركة في المؤتمر متاحة أيضاً لممثلي القطاع الخاص والمجتمع المدني.

٤٠- وتقع المسؤولية عن جميع تكاليف المشاركة على عاتق الحكومات المشاركة عن وفودها، وعلى عاتق المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية عن ممثليها، وعلى عاتق الأفراد عن مشاركتهم بصفتهم الشخصية. ولا يوجد رسم تسجيل للمشاركة في أعمال المؤتمر الثالث عشر. وتتوفر أموال محدودة لمساعدة أقل البلدان نمواً على المشاركة.

عاشراً - التسجيل

٤١- وفقاً للمواد ١-٣ من النظام الداخلي المؤقت للمؤتمر الثالث عشر، ينبغي أن يتألف وفد كل دولة مشاركة في المؤتمر من رئيس الوفد ومن قد يلزم من الممثلين الآخرين والممثلين المناوبين والمستشارين. وتُقدَّم وثائق التفويض (متضمنة الاسم الكامل حسبما هو وارد في جواز السفر واللقب والعنوان وعنوان البريد الإلكتروني) الخاصة بالممثلين والممثلين المناوبين والمستشارين، والتي يصدرها رئيس الدولة أو الحكومة أو وزير الخارجية، إلى الأمين التنفيذي للمؤتمر، قبل افتتاح المؤتمر بما لا يقل عن أسبوعين، إن أمكن. وأيُّ تغييرات في تكوين الوفود ينبغي أن يقدمها كتابةً رئيس الدولة أو الحكومة أو وزير الخارجية إلى الأمين التنفيذي

للمؤتمر. كما ينبغي المبادرة إلى إرسال نسخ مصوّرة مسبقاً من وثائق التفويض بالبريد الإلكتروني إلى أمانة المؤتمر (13crimecongress@unodc.org) وذلك لأغراض التسجيل.

٤٢- وعنوان الاتصال بالأمين التنفيذي للمؤتمر الثالث عشر هو:

ديميتري فلاسيس
Dimitri Vlassis
Executive Secretary
Thirteenth United Nations Congress on Crime Prevention and Criminal Justice
United Nations Office on Drugs and Crime
P. O. Box 500
1400 Vienna
Austria

الهاتف: +43-1 26060-8741
البريد الإلكتروني: 13crimecongress@unodc.org

وفيما يتعلق بالمعلومات العامة عن المؤتمر، يُرجى الاتصال بالعنوان التالي:

غيما نورمان أو لولوة أسعد
Gemma Norman Or Lulua Asaad
Division for Treaty Affairs
United Nations Office on Drugs and Crime
P. O. Box 500
1400 Vienna
Austria

الهاتف: +43-1 26060-4384 or 5591
الفاكس: +43-1 26060-783050
البريد الإلكتروني: 13crimecongress@unodc.org

٤٣- وسيلزم إبراز بطاقات الهوية في جميع الأوقات لدخول مركز قطر الوطني للمؤتمرات. ويمكن لجميع المشاركين التسجيل مسبقاً إلكترونياً. وينبغي للحكومات والمنظمات التي تقوم بالتسجيل المسبق إلكترونياً أن تحرص على أن تتضمن المعلومات المتعلقة بتكوين وفدها عنوان البريد الإلكتروني الخاص بكل عضو من أعضاء الوفد، وجنسيته أيضاً، حيثما ينطبق ذلك، مما يلزم لأغراض استصدار التأشيرات. وينبغي أيضاً للخبراء الأفراد الذين يودون استخدام التسجيل المسبق إلكترونياً أن يحرص كل منهم على تقديم عنوان بريده الإلكتروني وتبيان جنسيته إلى أمانة المؤتمر عند تأكيد مشاركته. فمن شأن توفير تلك العناوين البريدية الإلكترونية الفردية أن يكفل تلقي الممثلين ردوداً آلياً بالبريد الإلكتروني تؤكد تسجيلهم. وستتضمن الردود المرسلة بالبريد الإلكتروني وصلة تُمكن المشاركين من تحميل صورهم الفوتوغرافية في استمارة بياناتهم. ويُرجى ملاحظة أنه لا يمكن طبع بطاقات الهوية (الشارات)

الخاصة بالمؤتمر مسبقاً وإتاحتها للتوزيع في المكان المخصّص للتسجيل. بمركز قطر الوطني للمؤتمرات إلا باستيفاء كلاً الشرطين (توفير عنوان بريد إلكتروني وتحميل صورة فوتوغرافية بنسق JPG). وينبغي أن تُقدّم عناوين البريد الإلكتروني الخاصة بالمثلين إلى الأمانة في أقرب وقت ممكن في موعد لا يتجاوز ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥.

٤٤ - أمّا الممثلون الذين لا يستكملون إجراءات التسجيل المسبق، فيجب عليهم اتباع الإجراء المعتاد وهو أخذ صور فوتوغرافية واستصدار شارات المؤتمر لهم عند وصولهم إلى المكان المخصّص للتسجيل. بمركز قطر الوطني للمؤتمرات.

٤٥ - وفي إطار الترتيبات الأمنية، يجب على جميع المشاركين في المؤتمر أن يبرزوا بطاقات الدعوة الموجهة إليهم أو وثائق تفويضهم، مع جوازات سفرهم، عند المدخل قبل المرور إلى المكان المخصّص للتسجيل. بمركز قطر الوطني للمؤتمرات، من أجل التسجيل والحصول على تصاريح المرور الأمنية اللازمة للمؤتمر. ويجب حمل تصاريح المرور الأمنية على نحو مرئي في جميع الأوقات في مكان انعقاد المؤتمر. وسوف يُفحص جميع الأشخاص وتُفتش حقائبهم/أمتعتهم عند مدخل المركز.

٤٦ - وسوف يبدأ التسجيل في الموقع يوم الاثنين، ٦ نيسان/أبريل ٢٠١٥، الساعة ١٠/٠٠، وسيظل مكتب التسجيل مفتوحاً حتى الساعة ١٨/٠٠. وسوف يُفتح مكتب التسجيل بعدها على النحو التالي:

٧-٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥: من الساعة ٩/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠.

١٠-١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٥: من الساعة ٨/٠٠ إلى الساعة ٢١/٠٠.

١٤-١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥: من الساعة ٨/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠.

٤٧ - وبما أنه يتوقّع مجيء عدد كبير من المشاركين إلى المؤتمر، يُشجّع المندوبون والممثلون الذين يصلون أثناء الأسبوع الذي يسبق افتتاح المؤتمر على أن يسجلوا أنفسهم في أقرب وقت ممكن.

تسجيل رؤساء الدول ورؤساء الحكومات والوزراء

٤٨ - يوصى بشدّة بأن تقدّم الوفود إلى الأمانة مسبقاً أسماء الوزراء وسائر المندوبين المساوين في الرتبة أو ممن هم أعلى رتبة بغية التعجيل بإعداد شارات الدخول الخاصة بكبار الشخصيات وتقليل الإزعاج إلى أدنى حد ممكن. وسوف تُصدر شارات دخول رؤساء الدول ورؤساء الحكومات

والوزراء بدون صورة. وستكون تلك الشارات جاهزة ليستلمها أي شخص مأذون له بذلك في مكتب التسجيل عند الوصول إلى المؤتمر. وتوجه أي استفسارات عن شارات دخول كبار الشخصيات، بالبريد الإلكتروني إلى أوليغ ستريلنكوف (Oleg Strelnikov)، (oleg.strelnikov@unvienna.org) دائرة الأمم المتحدة لشؤون الأمن والسلامة.

تصاريح السيارات

٤٩- سوف يكون مكان توقف السيارات لنزول المشاركين في المؤتمر وركوبهم في موقف السيارات التابع لمركز المؤتمرات. ويجب تقديم جميع طلبات الحصول على تصاريح وقوف السيارات، كتابياً إلى أوليغ ستريلنكوف (oleg.strelnikov@unvienna.org) دائرة الأمم المتحدة لشؤون الأمن والسلامة.

تسجيل أعضاء الصحافة ووسائل الإعلام

٥٠- يتعين على ممثلي وسائل الإعلام أن يقدموا طلب اعتماد لدى دائرة الأمم المتحدة للإعلام في فيينا. ويُفضّل أن يكون ذلك قبل وقت كافٍ من انعقاد المؤتمر. كما يمكن أيضاً القيام بإجراءات الاعتماد في مكتب التسجيل الخاص بالصحافة الواقع في المكان المخصص للتسجيل في مركز قطر الوطني للمؤتمرات. وللحصول على المزيد من المعلومات عن الترتيبات الخاصة بوسائل الإعلام، بما في ذلك إجراءات التسجيل إلكترونياً، يرجى الاطلاع على الباب الثالث عشر أدناه.

تسجيل أفراد الأسرة المرافقين للمندوبين والمشاركين

٥١- يُشجّع المندوبون والمشاركون الراغبون في إحضار أفراد أسرهم على أن يفعلوا ذلك. وسوف تصدر لأولئك الأشخاص شارات "أسرة"، تتيح لهم دخول مركز قطر الوطني للمؤتمرات. أمّا فيما يتعلق بالإجراءات الخاصة بتأشيرات دخول أفراد الأسرة إلى البلد، يرجى الاطلاع على الفقرة ٨١ في الباب الخامس عشر أدناه.

حادي عاشر - اللغات والوثائق

٥٢- اللغات الرسمية الست للمؤتمر الثالث عشر هي الإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية. وسوف تُترجم الكلمات الملقاة بلغة من لغات المؤتمر خلال جلسات المؤتمر بكامل هيئته وجلسات اللجنتين الأولى والثانية ترجمة شفوية إلى لغات المؤتمر

الأخرى. ويجوز لأيٍّ ممثل أن يتحدث بلغة غير لغات المؤتمر إذا قام بإبلاغ الأمانة بذلك مقدّمًا ووفر الترجمة الشفوية لكلمته إلى إحدى لغات المؤتمر الرسمية. وسوف توفّر وثائق الأمم المتحدة الرسمية للمؤتمر بلغاته الرسمية الست.

٥٣- وفي مركز قطر الوطني للمؤتمرات، سوف يزوّد كل مقعد في قاعات المؤتمر التي توفّر لها الترجمة الفورية بجهاز استقبال محمول وسماعة. ويُرجى من المشاركين عدم نقل هذه المعدات من غرف الاجتماعات لكي يتسنى فحصها، وإعادة شحن بطارياتها عند الضرورة، قبل انعقاد الجلسة التالية.

٥٤- وقد أعدّ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وثائق لتيسير النظر في كل بند من بنود جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر، إلى جانب ورقات معلومات أساسية لحلقات العمل. وعلاوة على ذلك، سوف تعرض على المؤتمر وثائق أخرى، مثل دليل المناقشة وتقارير الاجتماعات التحضيرية الإقليمية. ويمكن تنزيل تلك الوثائق من الموقع الشبكي الخاص بالمكتب المعني بالمخدرات والجريمة على الإنترنت المخصص للمؤتمر الثالث عشر (www.unodc.org/congress/en/documentation.html).

٥٥- وفي إطار جهود الأمانة من أجل خفض النفقات ودعم المساعي الرامية إلى الحدّ من التأثير البيئي، وذلك من خلال إعداد صيغ إلكترونية من مواد المؤتمر ومنشوراته، سوف يُتاح عدد محدود من وثائق ما قبل الدورة في مكان انعقاد المؤتمر. وسوف يحصل كل وفد على مجموعة كاملة واحدة من الوثائق باللغة (أو اللغات) التي يختارها. ولذلك، يرجى من المندوبين أن يتفضلوا بإحضار نسخهم من وثائق ما قبل الدورة إلى المؤتمر.

٥٦- وسوف تُوزّع على المشاركين في المكان المخصّص للتسجيل لحضور المؤتمر وحدات ذاكرة إلكترونية (memory sticks) تحتوي على وثائق ما قبل الدورة ومنشورات ذات صلة بالمؤتمر. وسيحصل كل مشارك على وحدة ذاكرة واحدة عند أخذ شارة المؤتمر الخاصة به.

٥٧- وسوف يكون موقع المكتب الرئيسي لتوزيع الوثائق في الطابق الأرضي، مقابل صالتي العرض 1A و1B، داخل مركز قطر الوطني للمؤتمرات. وسيخصص لكل وفد صندوق منفرد في مكتب توزيع الوثائق، ستوضع فيه جميع الوثائق التي تصدر أثناء المؤتمر. ولكي يتسنى تحديد الاحتياجات بدقة من الوثائق الصادرة أثناء المؤتمر، يرجى من كل وفد أن يُبلغ مكتب توزيع الوثائق باحتياجاته اليومية، محددًا عدد النسخ التي تلزمه من كل وثيقة واللغة (أو اللغات) التي يرغب في تلقيها بما أثناء المؤتمر. وينبغي أن تكون الكمية التي تُطلب كافية لسد جميع الاحتياجات، لأنه لن يتسنى طلب نسخ إضافية.

ثاني عشر - تقديم الورقات

٥٨ - شجعت الجمعية العامة، في قرارها ١٩١/٦٩، الحكومات على تقديم ورقات موقف وطنية بشأن مختلف البنود الموضوعية من جدول الأعمال، ودعت إلى تقديم إسهامات من الأوساط الأكاديمية والمؤسسات العلمية ذات الصلة. وينبغي أن تكون تلك التقارير محتوية، بقدر الإمكان، على توصيات محدّدة لكي ينظر فيها المؤتمر. ويمكن أن تحتوي الورقات أيضا على نتائج البحوث ذات الصلة، وأمثلة عن أفضل الممارسات المتبعة، وإشارات إلى السبل الكفيلة بتعزيز الأهداف العامة والاستراتيجيات المشتركة مع الأمم المتحدة والأطراف الأخرى ذات المصلحة. ويمكن أن تُشفَع التقييمات المقدمة للاحتياجات الحالية باقتراحات بشأن تليبيتها.

٥٩ - وستوزع أثناء انعقاد المؤتمر، باللغات والكميات التي توفرها الحكومات، البيانات و/أو ورقات الموقف الوطنية التي تعدها الدول المشاركة. ويقترح توفير الأعداد الدنيا التالية من النسخ:

الحد الأدنى لعدد النسخ						توليفة اللغات
الإسبانية	الروسية	الفرنسية	الإنكليزية	الصينية	العربية	
-	-	-	٤٢٥	-	١٧٥	بالعربية والإنكليزية فقط
-	-	-	٤٢٥	١٠	-	بالصينية والإنكليزية فقط
-	-	-	٦٠٠	-	-	بالإنكليزية فقط
-	-	١٧٥	٤٢٥	-	-	بالإنكليزية والفرنسية فقط
١٠٠	-	١٢٥	٣٧٥	-	-	بالإنكليزية والفرنسية والإسبانية فقط
-	١٠٠	-	٤٢٥	-	-	بالإنكليزية والروسية فقط
١٧٥	-	-	٤٢٥	-	-	بالإنكليزية والإسبانية فقط

٦٠ - وإذا تعدد توفير العدد المقترح من النسخ، تكون ٣٠٠ نسخة هي العدد الأدنى المطلق اللازم للتوزيع من أجل تغطية توفير نسخة واحدة للوفد الواحد والاحتفاظ بعدد محدود من النسخ لاستخدام الأمانة. وستتوفر للمندوبين مرافق استنساخ في مكان انعقاد المؤتمر، تشغل على أساس تجاري. بيد أنه يوصى بشدة بأن تحضر الوفود كميات كافية معها أو تشحنها إلى مكان انعقاد المؤتمر قبل انعقاده بوقت كاف.

٦١ - وبغية التعرف السليم على الورقات الوطنية المرسلة إلى المؤتمر كوثائق معلومات أساسية للمؤتمر الثالث عشر، ينبغي أن تحمل الورقات الرمز A/CONF.222/G/... (يليه اسم البلد بالإنكليزية)، مكتوباً بشكل واضح على الزاوية اليمنى العليا من صفحة الغلاف. وفي حالة تقديم أكثر من ورقة واحدة، ينبغي ترقيم كل ورقة من الورقات، بحسب التسلسل، بعد اسم البلد (مثلاً A/CONF.222/G/[name of the country]/2، A/CONF.222/G/[name of the country]/1، ...). وينبغي أن يبيّن على صفحة الغلاف أيضاً، تحت ذلك الرمز، تاريخ التقديم واللغة (أو اللغات). وأخيراً، بغية التقيّد بالممارسات المتبعة في الأمم المتحدة، ينبغي تضمين الورقة، في شكل حاشية، عبارة إبراء الذمة التالية: "إنّ التسميات المستخدمة في هذه الورقة وطريقة عرض المواد والآراء المعبر عنها فيها تخص حكومة [يذكر اسم البلد]، ولا تعكس بالضرورة آراء الأمانة العامة للأمم المتحدة".

٦٢ - كما يجوز للوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية، والخبراء الأفراد، تقديم معلومات أساسية عن مسائل معينة تتعلق بالموضوع قيد النظر (انظر الفقرتين ٥٦ و ٥٧ بشأن اللغات والكميات الموصى بها). وينبغي إرسال نسخة إلكترونية من الورقات إلى الأمانة على عنوان البريد الإلكتروني التالي: 13crimecongress@unodc.org. ولكي تضمّن النسخ الإلكترونية للورقات في وحدة الذاكرة الخاصة بالمؤتمر، فينبغي أن تُرسل إلى عنوان البريد الإلكتروني المذكور أعلاه في موعد لا يتجاوز الجمعة ٢٠ آذار/مارس، ٢٠١٥.

٦٣ - وينبغي إرسال نسخ للعلم من جميع الكلمات و/أو ورقات الموقف الوطنية وسائر الوثائق ذات الصلة في شكل إلكتروني في أقرب وقت ممكن إلى أمانة المؤتمر الثالث عشر على العنوان التالي:

جو ديديني-أمان
 Jo Dedejne-Amann
 Secretary
 Thirteenth United Nations Congress Crime Prevention and Criminal Justice
 Chief
 Secretariat to the Governing Bodies
 Division for Treaty Affairs
 United Nations Office on Drugs and Crime
 P.O. Box 500
 1400 Vienna
 Austria

الهاتف: (+43-1) 26060-4280 or 5279

الفاكس: (+43-1) 26060-783050

البريد الإلكتروني: 13crimecongress@unodc.org

٦٤ - ومن أجل التأكد التام من توفر الورقات الوطنية أثناء انعقاد المؤتمر، ينبغي أن يُتاح وقت كاف لوصولها وتخليصها جمركياً، وخصوصاً في الحالات التي لا يستخدم فيها الشحن الجوي لنقلها.

٦٥ - وينبغي أن يُبين بوضوح على ظاهر الطرود أنها تتضمن ورقات وطنية وأن تُكتب عليها العبارة التالية باللغة الإنكليزية: " National paper of [name of country] for the Thirteenth United Nations Congress on Crime Prevention and Criminal Justice". ولتسهيل إجراءات التخليص الجمركي، ينبغي أن يُكتب بوضوح على جميع الطرود المرسلة المحتوية على وثائق المؤتمر أو مواد العرض فيه العبارة التالية باللغة الإنكليزية: "No commercial value, goods for exhibition purposes only". وتُعفى جميع الطرود الموسومة بتلك العبارة من الرسوم الجمركية، ويمكن استيرادها إلى قطر على أساس مؤقت دون تسديد رسوم الاستيراد.

٦٦ - ويمكن للمشاركين الاستعانة بخدمات الشركة المذكورة أدناه لاستلام الطرود في بلدانهم وتسليمها إليهم في الدوحة، أو الاستعانة بخدمات شركة أخرى يختارونها لتسليمها إلى الشركة أدناه:

Gulf Star Freight Handling and Logistics
Address: Airport Road
P.O. Box: 19177
Doha, Qatar

شركة غلف ستار للشحن

وفيما يلي تفاصيل الاتصال بالشركة:

Mr. Yusuf

السيد يوسف

الهاتف الجوال: 33112177 (+974)

رقم الهاتف المباشر: 44913776/44621702/44913786 (+974)

البريد الإلكتروني: yusuf@gulfstarfreight.com

٦٧ - وحالما تصل الشحنات إلى مطار/ميناء الوصول في قطر، ستستلمها شركة "غلف ستار" المذكورة أعلاه، وتتولى هي مسائل الجمارك وغيرها من إجراءات تخليصها ومن ثم تسليمها إلى مركز قطر الوطني للمؤتمرات. وقد تفرض رسوم المناولة في المطار/الميناء والنقل الداخلي. وينبغي للمشاركين الاتصال بالسيد يوسف للحصول على مزيد من المعلومات. ويرجى أيضاً الاطلاع على الموقع الشبكي الرسمي للبلد المضيف للمؤتمر الثالث عشر على العنوان التالي: <http://www.moi.gov.qa/UNCCPCJDoha/Arabic/index.html>.

ثالث عشر - المعلومات ووسائل الإعلام

٦٨- سوف توفر تسهيلات الأمم المتحدة العادية لوسائل الإعلام خلال المؤتمر الثالث عشر، بما في ذلك مركز للصحافة وغرفة لجلسات الإحاطة الصحافية. وسوف توفر أيضاً غرف جلسات الإحاطة الصحافية الترجمة الشفوية من وإلى اللغتين الإنكليزية والعربية.

٦٩- ويتعيّن على ممثلي وسائل الإعلام الذين يرغبون في تغطية المؤتمر الثالث عشر أن يقدموا طلبات اعتمادهم قبل المؤتمر أو أثناءه.

٧٠- ويجب استيفاء استمارات طلب الاعتماد مع إرفاق نسخة من بطاقة صحافية و/أو رسالة انتداب، صادرة على ورقة رسمية تحمل اسم المؤسسة الإعلامية التي ينتمي إليها الصحفي وموقع عليها من رئيس التحرير أو رئيس مكتب تلك المؤسسة.

٧١- ولتفادي التأخر في الدخول إلى مكان انعقاد المؤتمر، يُنصح بشدة أن يبادر ممثلو وسائل الإعلام إلى تسجيل أنفسهم مسبقاً على الإنترنت، على العنوان التالي: www.unis.unvienna.org/unis/en/media/media_accreditation.html.

٧٢- وسوف يكون مركز اعتماد ممثلي وسائل الإعلام في مركز قطر الوطني للمؤتمرات مفتوحاً اعتباراً من يوم الأربعاء ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٥. وبإمكان ممثلي وسائل الإعلام الذين لم يسجلوا أنفسهم على الإنترنت مسبقاً أن يتسجّلوا مباشرة في مركز الاعتماد في مركز قطر الوطني للمؤتمرات. ويرجى من ممثلي وسائل الإعلام إحضار جميع الوثائق الأصلية المطلوبة (انظر الفقرة ٧٠).

٧٣- وسوف يتلقى ممثلو وسائل الإعلام المعتمدون تصاريح صحافية خاصة تتيح لهم فرصة حضور الجلسات والأحداث الخاصة ودخول منطقة عمل الصحفيين. وسوف توزع التصاريح الصحافية في موقع المؤتمر.

٧٤- وللحصول على مزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالعنوان التالي:

Media Accreditation Assistant
United Nations Information Service, Vienna

الهاتف: +43 1 26060-3342
البريد الإلكتروني: press@unvienna.org

٧٥- وللحصول على المزيد من المعلومات عن المؤتمر، يرجى الاطلاع على الموقع الشبكي على العنوان التالي: www.unodc.org/congress/index.html.

٧٦- والاتصال اللاسلكي متوفر في جميع أرجاء مركز المؤتمرات.

رابع عشر - اللجنة المنظمة الوطنية والمكتب التحضيري

٧٧- عيّنت حكومة دولة قطر، بصفتها الدولة المضيفة للمؤتمر الثالث عشر، لجنة تنظيمية وطنية يرأسها عبد الله يوسف المال، مستشار وزير الداخلية، وتتكون من الأعضاء التالية أسماءهم:

- (أ) أحمد حسن مال الله الحمادي، مدير الشؤون القانونية في وزارة الداخلية، نائباً للرئيس؛
- (ب) علي خلفان المنصوري، السفير وممثل قطر الدائم لدى الأمم المتحدة (فيينا)؛
- (ج) خليفة نصر النصر، وزارة الداخلية؛
- (د) أحمد عبد الله الجمال، وزارة الداخلية؛
- (هـ) عبد الرحمن علي المالكي، وزارة الداخلية؛
- (و) مناحي خالد الهاجري، وزارة الداخلية؛
- (ز) عبد الله خليفة المفتاح، وزارة الداخلية؛
- (ح) عبد الله ظاعن الكواري، وزارة الداخلية، منسقاً؛
- (ط) يوسف إبراهيم آل محمود، وزارة الداخلية، مقررّاً؛
- (ي) خليفة راشد الدوسري، وزارة الداخلية؛
- (ك) سالم منصور المرّي، وزارة الداخلية؛
- (ل) عبد الله عيد خميس السليطي، وزارة الشؤون الخارجية؛
- (م) جاسم محمد الأصمخ، بعثة قطر الدائمة لدى الأمم المتحدة (فيينا)؛
- (ن) سارة خاطر السليطي، بعثة قطر الدائمة لدى الأمم المتحدة (فيينا)؛
- (س) علي محمد اليربوعي، وزارة العدل؛
- (ع) الشيخ عبد الرحمن بن حمد آل ثاني، ممثل الأمانة العامة لمجلس الوزراء؛

(ف) الشيخ عبد العزيز بن فيصل آل ثاني، ممثل الأمانة العامة لمجلس الوزراء؛

(ص) حسن الضابت الدوسري، النيابة العامة؛

(ق) جمعة خميس السليطي، مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع.

٧٨- وأنشأت وزارة الداخلية في قطر المكتب التحضيري لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر، وهو جهة الوصل المعنية بالتنسيق مع جميع الأجهزة المعنية، وكذلك مع الأمم المتحدة نفسها، في التحضير للمؤتمر. ويمكن الحصول على المعلومات في هذا الشأن من الموقع الشبكي للدولة المضيئة على العنوان التالي: <http://www.moi.gov.qa/UNCCPCJDoha/Arabic/index.html>.

وفيما يلي التفاصيل الخاصة بالاتصال بمنسقي اللجنة:

يوسف إبراهيم آل محمود، وزارة الداخلية

سالم منصور المري، وزارة الداخلية

ضياء الرفاعي

سعود الأحمد

الهاتف: ٢٣٤٢٦٣١ (+٩٧٤) أو ٢٣٤٢٦٣٢ (+٩٧٤)

الفاكس: ٤٤٣١٥٤٧٦ (+٩٧٤)

عنوان البريد الإلكتروني: crimecongress@moi.gov.qa

خامس عشر - التأشيرات والسفر والحجز في الفنادق

٧٩- يتعين على جميع المشاركين أن يكون بحوزتهم جواز سفر ساري المفعول وأن يحصلوا على تأشيرة الدخول المناسبة قبل الوصول إلى قطر. ويمكن الحصول على التأشيرات اعتباراً من يوم الأحد ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ حتى الساعة ٢٣/٥٩ من يوم الأربعاء ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٥، وذلك بتقديم الطلب بالاتصال الحاسوبي المباشر على عنوان الرابط الإلكتروني التالي:

<https://eservices.moi.gov.qa/IVCWeb/conference/public?uid=CO150001&lang=ar>

٨٠- ووفقاً لاتفاق البلد المضيف الذي وقّعه الأمم المتحدة وحكومة قطر بشأن الترتيبات الخاصة بالمؤتمر، لن تُتقاضى من المندوبين المعيّنين لحضور المؤتمر رسوم للحصول على التأشيرة عندما يتقدمون بطلبهم عن طريق الموقع الإلكتروني. ولن تُصدر التأشيرات إلاً للمشاركين في المؤتمر المسجلين. ويُطلب إلى المشاركين، عند تسجيل أسمائهم، تقديم عنوان بريد إلكتروني وتبيان جنسيتهم (للحصول على مزيد من المعلومات، انظر الباب العاشر بشأن

إجراءات التسجيل). ويمكن أن يتفاوت الزمن اللازم لإصدار التأشيرة، ولا يقل في حده الأدنى عن ثلاثة أيام عمل. وينصح المشاركون بتقديم طلب التأشيرة في أقرب وقت ممكن بعد تسجيل أسمائهم لدى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وأن يكون ذلك كحد أقصى قبل ثلاثة أيام من موعد سفرهم إلى قطر.

٨١- ويمكن أيضاً للزوجات و/أو سائر الأقارب المسافرين مع المشاركين أن يستخدموا ذلك الموقع الإلكتروني لتقديم طلبات التأشيرة؛ على ألا يتقدموا بطلبهاهم إلا بعد حصول المشاركين أنفسهم على تأكيد بشأن تأشيرتهم.

السفارات

٨٢- يمكن الحصول على قائمة بالسفارات والقنصليات القطرية في جميع أنحاء العالم من الموقع الشبكي التالي على الإنترنت: www.moi.gov.qa/UNCCPCJDoha/English/Embassies.html. وينصح المشاركون بأن يتصلوا باللجنة المنظمة الوطنية إذا ما واجهتهم أي صعوبة في الحصول على التأشيرات (انظر الفقرة ٧٨ أعلاه؛ والاتصال عبر البريد الإلكتروني على العنوان: crimecongress@moi.gov.qa).

السفر إلى الدوحة

٨٣- اختارت اللجنة الوطنية المنظمة للخطوط الجوية القطرية باعتبارها مؤسسة النقل الرسمية بخصوص مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر. وتمنح الخطوط الجوية القطرية المشاركين تخفيضاً خاصاً لسعر تذاكر الذهاب والعودة إلى قطر. وللحصول على معلومات بشأن هذا التخفيض، يلزم المشاركون أن يتسجلوا في قوائم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الخاصة بالمؤتمر. وعند تأكيد تسجيلهم، سيحصلون على المعلومات اللازمة بشأن كيفية الحصول على التخفيض.

الاستقبال في المطار

٨٤- وسوف تخصص في مطار حمد الدولي (الدوحة) ردهة للاستقبال ومكتب للاستكمال السريع لإجراءات الدخول وقاعة وصول ومكتب استعلامات، وذلك لمساعدة المشاركين الذين يصلون لحضور المؤتمر الثالث عشر. وفي الدوحة، سوف تنظّم خدمة حافلات منتظمة مجانية لنقل المشاركين إلى الفنادق الموصى بها رسمياً.

٨٥- وبدلاً من الحافلة، يمكن للمشاركين أن يستقلوا سيارة أجرة عامة للانتقال إلى فنادقهم. ويتوقف مقدار الأجرة على مسافة الرحلة. وينصح المشاركون بالاتصال بمكتب الاستعلامات في المطار للحصول على المساعدة.

٨٦- وللحصول على مزيد من المعلومات عن مطار حمد الدولي، يرجى الاطلاع على الموقع الإلكتروني للبلد المضيف على العنوان التالي:
www.moi.gov.qa/UNCCPCJDoha/English/Hamad_Airport.html

التنقل إلى مكان انعقاد المؤتمر ومنه

٨٧- سوف تقوم حافلات منتظمة بنقل المشاركين صباحاً ومساءً من الفنادق الموصى بها رسمياً وإليها. ولاستخدام وسيلة نقل بديلة، يتعين على المشاركين أن يقوموا بترتيبهم الخاصة للتنقل من مكان انعقاد المؤتمر وإليه. وأسهل طريقة هي استقلال سيارة أجرة.

الإقامة

٨٨- يتعين على المشاركين أن يقوموا بترتيبات إقامتهم الخاصة ويُحجِّد الحجز إلكترونياً متى أمكن ذلك. وترد قائمة كاملة بالفنادق الموصى بها ومعلومات عن أماكنها في موقع البلد المضيف الرسمي للمؤتمر على الإنترنت (www.moi.gov.qa/UNCCPCJDoha/English/Hotels.html). والفنادق الموصى بها هي وحدها التي ستزوّد بأمن قَطْري معزّز وخدمة حافلات منتظمة لنقل المشاركين إلى موقع المؤتمر في الصباح وإعادتهم إلى فنادقهم في المساء.

٨٩- ويُرجى من المشاركين استخدام استمارة حجز الفندق/روابط الحجز الإلكترونية المتاحة على الموقع الشبكي للبلد المضيف (www.moi.gov.qa/UNCCPCJDoha/English/Hotels.html) وتقديم طلبات حجوزاتهم إلى الفندق وإلى اللجنة المنظمة الوطنية على السواء. وإذا احتاج المشاركون إلى مساعدة، فيجدر بهم أن يتصلوا باللجنة المنظمة الوطنية على عنوان البريد الإلكتروني التالي: hotelscongress@moi.gov.qa.

السعر (المعادل التقريبي بالدولار الأمريكي، حسب سعر صرف الدولار مقابل الريال القطري)	نوع الغرفة	الفندق
فنادق خمس نجوم		
لشخص ١٩٥ لشخصين ٢٢٠	غرفة قياسية	فندق البيداء Al Bidda Boutique Hotel
لشخص ٢٢٠ لشخصين ٢٥٠	غرفة بيرل	
٤٨٠ لشخص ١٩٥ لشخصين ٢٢٠	جناح كورال غرفة كورال	فندق الجسرة Al Jasra Boutique Hotel
لشخص ٢٢٠ لشخصين ٢٥٠	غرفة بيرل	
٤٨٠ لشخص ١٦٥ لشخصين ١٩٥	جناح كورال غرفة كورال	فندق الجمرك Al Jomrok Boutique Hotel
لشخص ١٩٥ لشخصين ٢٢٠	غرفة بيرل	
لشخص ١٩٥ لشخصين ٢٢٠	غرفة كورال	فندق المرقاب Al Mirqab Boutique Hotel
لشخص ٢٢٠ لشخصين ٢٥٠	غرفة بيرل	
لشخص ٤٨٠ لشخص ١٦٥ لشخصين ١٩٥	جناح كورال غرفة كورال	فندق النجادة Al Najada Boutique Hotel
لشخص ١٩٥ لشخصين ٢٢٠	غرفة بيرل	

السعر (المعادل التقريبي بالدولار الأمريكي، حسب سعر صرف الدولار مقابل الريال القطري)	نوع الغرفة	الفندق
لشخص ١٦٥ لشخصين ١٩٥	غرفة كورال	فندق الرمييلة Arumaila Boutique Hotel
لشخص ١٩٥ لشخصين ٢٢٠	غرفة بيرل	فندق منتجع جزيرة البنانا، أنانتارا Banana Island Resort by Anantara
لشخص أو شخصين ٣٥٠	غرفة برومير	
لشخص أو شخصين ٦٥٠	جناح أنانتارا	
لشخص أو شخصين ٩٨٠	فيلا بغرفتي نوم مطلة على البحر	فندق كونكورد الدوحة Concorde Hotel Doha
لشخص ١٢٥ لشخصين ١٣٨	غرفة ديلوكس	
لشخص ٢٤٨ لشخصين ٢٦١	جناح تنفيذي	
لشخص ١٤٠ لشخصين ١٦٥	غرفة ديلوكس	فندق كوبثورن Cophorne Hotel
لشخص ١٨٠ لشخصين ٢٠٥	غرفة تنفيذية	فندق كراون بلازا الدوحة Crowne Plaza Doha - The Business Park
لشخص أو شخصين ٢٥٠ لشخص أو شخصين ٤٠٠	جناح تنفيذي جناح دبلوماسي	
لشخص ٢٣٥ لشخصين ٢٦١	غرفة قياسية	
لشخص ٣٨٥	جناح كراون دبلوماسي	
لشخص ٣٠٢	غرفة تنفيذية	

السعر (المعادل التقريبي بالدولار الأمريكي، حسب سعر صرف الدولار مقابل الريال القطري)	نوع الغرفة	الفندق
لشخص ٣٦٥ لشخصين ٣٨٥	غرفة قياسية	فندق فور سيزونز Four Seasons Hotel
لشخص ٧١٥ لشخصين ٧٤٠	جناح فور سيزونز	
لشخص ٨٢٠ لشخصين ٨٥٠	جناح السفراء	
لشخص ٢٣٤ لشخصين ٢٦١	غرفة قياسية	فندق ومنتجع جراند هيرتاج Grand Heritage Doha Hotel and Spa
لشخص ٢٤٥ لشخصين ٢٧٥	غرفة غراند كينغ/بسريرين	فندق جراند حياة Grand Hayat
لشخص أو شخصين ٥٢٠	جناح غراند كينغ/بسرير كبير	
لشخص ١٣٠ لشخصين ١٣٨	غرفة سوبيريور	فندق هوليدي فيلا Holiday Villa Hotel and Residence City Center Doha
لشخص ١٤٣ لشخصين ١٥٢	غرفة ديلوكس	
لشخص ١٩٨ لشخصين ٢٠٧	جناح تنفيذي	
لشخص ٢٥٥ لشخصين ٢٨٥	غرفة ديلوكس	فندق إنتركونتيننتال الدوحة - المدينة Intercontinental Doha - The City
لشخص ٤٣٤ لشخص ٢٧٨ لشخصين ٢٩٩	جناح تنفيذي غرفة سوبيريور مطلة على المدينة	فندق إنتركونتيننتال الدوحة Intercontinental Doha
لشخص أو شخصين ٦٦٧ لشخص ٢٧٥ لشخصين ٣٠٣	جناح ديلوماسي غرفة قياسية	فندق لاسيغال La Cigale Hotel

السعر (المعادل التقريبي بالدولار الأمريكي، حسب سعر صرف الدولار مقابل الريال القطري)	نوع الغرفة	الفندق
لشخص ١٦٥ لشخصين ١٧٩	غرفة قياسية	فندق ماريوت Doha Marriott
لشخص ٣٠٠ لشخصين ٣١٥	جناح تنفيذي	فندق ماريوت ماركيث الدوحة Marriott Marquis Doha City Center Hotel
لشخص ٢١٨ لشخصين ٢٤١	غرفة قياسية	
٤٣٧	جناح بغرفة نوم واحدة	
لشخص ١٦٥ لشخصين ١٨٠	غرفة ديلوكس	فندق ميلينيوم Millennium Hotel
لشخص أو شخصين ٣٠٠	جناح جونيور	فندق موفينبيك Mövenpick Hotel West Bay Doha
لشخص أو شخصين ٤٢٠ لشخص ١٨٨ لشخصين ٢١٧	جناح تنفيذي غرفة قياسية	
لشخص أو شخصين ٢٧٥	جناح جونيور	
لشخص أو شخصين ٣٣٣ لشخص ١٦٥ لشخصين ١٩٥	جناح تنفيذي غرفة كورال	فندق مشيرب Musheireb Boutique Hotel
لشخص ١٩٥ لشخصين ٢٢٠	غرفة بيرل	فندق أوريكس روتانا Oryx Rotana Hotel
لشخص ٢٢٢ لشخصين ٢٥١	غرفة كلاسيك	
لشخص ٢٥١ لشخصين ٢٨٠	غرفة بريميوم	
لشخص أو شخصين ٣٧٣	جناح كلاسيك	

السعر (المعادل التقريبي بالدولار الأمريكي، حسب سعر صرف الدولار مقابل الريال القطري)	نوع الغرفة	الفندق
لشخص ١٥٠ لشخصين ١٧٠	غرفة ديلوكس	فندق رتاج رويال Retaj Royale
لشخص أو شخصين ٢٤٥ ٢٣٠	جناح ملكي غرفة سوبيريور	St. Regis Hotel
٢٥٠	غرفة غراند ديلوكس	
٣٥٠	غرفة آستور	
٤٥٠	جناح سانت ريجيس	
٧٥٠	جناح كارولين آستور	
١٠٠٠ لشخص ٢١٩ لشخصين ٢٤٧	جناح جون جاكوب غرفة ديلوكس	فندق قرية الشرق Sharq Village & Spa
لشخص أو شخصين ٥٤٨	جناح ملكي مع إطلالة	
لشخص أو شخصين ٨٢٢	جناح ملكي مع إطلالة على البحر	
١٦٤٤	جناح بغرفتي نوم	
لشخص ٢٢٠ لشخصين ٢٥٠	غرفة ديلوكس	فندق ريتز كارلتون The Ritz Carlton
لشخص ٣٦٠ لشخصين ٤٥٠	غرفة كلوب	
لشخص أو شخصين ٨٠٠	جناح تنفيذي	
لشخص أو شخصين ٢٧٥٠	جناح أميري	
لشخص أو شخصين ٤٠٠٠ لشخص ٢٣٥ لشخصين ٢٦٠	جناح أميري غراند غرفة ديلوكس	فندق الشعلة The Torch Doha
لشخص ٤٥٥ لشخصين ٤٨٥	جناح جونيور	

السعر (المعادل التقريبي بالدولار الأمريكي، حسب سعر صرف الدولار مقابل الريال القطري)	نوع الغرفة	الفندق
لشخص أو شخصين ٨٢٥	جناح تنفيذي بغرفتي نوم	فندق دبليو الدوحة W Doha Hotel and Residences
لشخص أو شخصين ٦٩٠	جناح دبلوماسي بغرفة نوم واحدة	
لشخص أو شخصين ٧٣٠	جناح دبلوماسي بغرفتي نوم	فندق ويندهام جراند ريجنسي Wyndham Grand Regency Doha
لشخص ٢٤٧	غرفة سبكتاكيولر	
لشخصين ٢٧٤	جناح كول كورنر	
٣٨٥	جناح W	فنادق أربع نجوم فندق أماري Amari
٦٨٥	جناح WOW	
١٠١٦	غرفة ديلوكس	
لشخص ١٩٢	غرفة تنفيذية	
لشخصين ٢٢٠	جناح جونيور	فندق سنشيري Century Hotel
لشخص ٢٦٠	غرفة قياسية	
لشخص ٤١٣	غرفة ديلوكس	فندق كورال الدوحة Coral Hotel Doha
لشخص ١٥٢	غرفة قياسية	
لشخصين ١٦٥	غرفة قياسية	فندق وأجنحة إزدان Ezdan Hotel & Suites
لشخص ١٠٩	غرفة قياسية	
لشخصين ١٢٣	غرفة ديلوكس	
لشخص ١٠٠	غرفة قياسية	
لشخصين ١٢٠	جناح جونيور	
لشخص أو شخصين ١٣٠	غرفة قياسية	
لشخص ١٧٥	غرفة قياسية	
لشخصين ٢١٠		

السعر (المعادل التقريبي بالدولار الأمريكي، حسب سعر صرف الدولار مقابل الريال القطري)	نوع الغرفة	الفندق
لشخص ١٣٠	غرفة سوبيريور	فندق هوليدي فيلا
لشخصين ١٣٨		Holiday Villa Hotel and Residence City Center Doha
لشخص ١٤٣	غرفة ديلوكس	
لشخصين ١٥٢		
لشخص ١٩٨	جناح تنفيذي	
لشخصين ٢٠٧		
لشخص ١١٠	غرفة قياسية	فندق لكسينجتون جلوريا
لشخصين ١٢٣		Lexington Gloria Hotel
لشخص ١٤٠	غرفة سوبيريور	فندق موفينبيك
لشخصين ١٦٠		Mövenpick Hotel
لشخص ١٧٠	غرفة ديلوكس	
لشخصين ١٩٠		
لشخص ٢١٠	جناح	
لشخصين ٢٣٠		
لشخص ١٤٠	غرفة كلاسيك	فندق بلازا إن
لشخصين ١٦٥		Plaza Inn
لشخص ١٢٥	غرفة قياسية	فندق رمادا الدوحة
لشخصين ١٤٠		Ramada Encore Doha
لشخص ١٥٠	غرفة ديلوكس	فندق رتاج الريان
لشخصين ١٧٠		Retaj Al Rayyan
لشخص أو شخصين ٢٤٥	جناح تنفيذي	فنادق ثلاث نجوم
لشخص ٩٦	غرفة قياسية	فندق سيتي إن
لشخصين ١١٠		City Inn

سادس عشر- التسهيلات المتاحة في مكان انعقاد المؤتمر

المطاعم

٩٠- توجد كافيتيريا عند صالة العرض ٧ (Exhibition Hall 7) سوف تفتح أبوابها لأعضاء الوفود لتوفير الخدمات لهم على حسابهم الخاص.

ردهة استراحة الوفود

٩١- يوجد في الطابق الأرضي والطابق الأول عدة مقاهي/تقدم الوجبات الخفيفة مزودة بمقاعد جلوس مريحة لأعضاء الوفود لاستعمالها على حسابهم الخاص.

زاوية الإنترنت

٩٢- سوف تخصص في الطابق الأرضي زاوية إنترنت تتيح للمشاركين، على قاعدة الأولوية بالأسبقية، فرصة استعارة حواسيب لوحية/شخصية لاستعمالها أثناء الاجتماعات، وسوف تتاح خدمة الاتصال اللاسلكي بالإنترنت (WiFi) في جميع أرجاء المركز.

غرفة التطبيب/الإسعافات الأولية

٩٣- توجد مرافق للإسعافات الأولية في الطابق الأول.

المصرف

٩٤- توجد أجهزة صرف آلي في جميع أنحاء المركز.

مركز الأعمال

٩٥- سوف يخصص مركز أعمال في منطقة العرض (Exhibition Area) لأعضاء الوفود للاستعانة بخدماته على حسابهم الخاص.

مكتب الاستعلامات

٩٦- سوف يقام في المركز مكتب استعلامات يعمل فيه موظفون محليون (مساعدو المندوبين) للرد على استفسارات الوفود.

غرفة التأمل

٩٧- سوف تخصص في الطابق الأرضي غرفة للتأمل.

سابع عشر - برنامج الأنشطة الاجتماعية

حفل الاستقبال الرسمي

٩٨- يُدعى جميع المشاركين لحضور حفل الاستقبال الرسمي الذي سوف يقام في مركز قطر الوطني للمؤتمرات، وسوف يتاح مزيد من المعلومات عند اقتراب موعد انعقاد المؤتمر.

٩٩- ويرجى من المشاركين الذين يرغبون في تنظيم أنشطة اجتماعية أن يتكرموا بالاتصال بمسؤول المراسم (البروتوكول) في المؤتمر على العنوان التالي:

تيموراز غوغولاشفيلي
Teymuraz Gogolashvili, Protocol Officer
Office of the Director-General/ Executive Director
United Nations Office at Vienna
United Nations Office on Drugs and Crime
P.O. Box 500
1400 Vienna
Austria

الهاتف: +43-1 26060-3955

البريد الإلكتروني: Teymuraz.Gogolashvili@unvienna.org

ثامن عشر - معلومات مفيدة عن الدوحة

الدوحة، قطر

١٠٠- الدوحة هي عاصمة قطر. ويبلغ عدد سكان قطر زهاء ٢,٢ مليون نسمة، يسكن ٨٣ في المائة منهم داخل الدوحة وضاحيتها الرئيسية "الريان".

١٠١- وللحصول على مزيد من المعلومات عن العادات والتقاليد المحلية والقيم الاجتماعية في قطر، يرجى الاطلاع على الموقع الشبكي التالي:

.www.moi.gov.qa/UNCCPCJDoha/Arabic/index.html

نصائح أمنية في الدوحة

١٠٢- احمّلوا معكم دوماً معلومات للاتصال في حالات الطوارئ، بما في ذلك جهة اتصال في الدوحة وجهة اتصال في بلدكم.

١٠٣- وللحصول على مزيد من المعلومات، يرجى الاتصال باللجنة المنظمة الوطنية في قطر أو الاتصال بدائرة خدمات الطوارئ (رقم الاتصال المحلي ٩٩٩)، ويمكنكم أيضاً الاطلاع على الموقع الشبكي التالي: www.moi.gov.qa/UNCCPCJDoha/English/Emergency_Services.html.

المناخ

١٠٤- تتمتع الدوحة بطقس صحراوي معتدل، وصيف طويل وحار، وشتاء قصير ولطيف مع هطول أمطار قليلة.

اللغة

١٠٥- اللغة الرسمية في قطر هي العربية؛ غير أنّ الإنكليزية مفهومة ويتكلمها الناس على نطاق واسع في معظم الفنادق والمتاجر والمطاعم في المناطق السياحية الرئيسية في الدوحة.

العملة

١٠٦- وحدة العملة في قطر هي الريال القطري الذي ينقسم إلى ١٠٠ درهم. وسعر صرف الريال ثابت وهو ٣,٦٥ ريالاً قطرية للدولار الواحد.

١٠٧- وتُقبَل عموماً البطاقات الائتمانية الرئيسية (بطاقات فيزا وماستر كارد وأميريكان إكسپريس وداينرز كلوب) في الفنادق والمطاعم والمجمعات التجارية الرئيسية والمتاجر الكبرى.

التوقيت

١٠٨- التوقيت في الدوحة متقدم عن توقيت غرينيتش بثلاث ساعات (GMT +3:00).

الكهرباء

١٠٩- قدرة التيار الكهربائي في قطر هي ٢٢٠ فولطاً. ويستخدم النوع البريطاني من القابسات (البلقات) الكهربائية المزودة بقضيب أرضي وشفرتين مسطحتي الشكل.

الخدمات الهاتفية وأرقام هاتفية مفيدة

١١٠ - رمز البلد الخاص بقطر هو +٩٧٤، ولا يوجد رمز للمدينة أو للمنطقة.

أرقام هاتفية مفيدة في قطر

٩٩٩	الشرطة والدفاع المدني والطوارئ:
٩٩١	خدمة طوارئ الكهرباء والماء:
٤٤٣٩٢١١١ (+٩٧٤)	الحوادث والطوارئ - مستشفى حمد العام:
٤٤٣٩٢٢٢٢ (+٩٧٤)	مؤسسة حمد الطبية:
١٨٠	استعلامات دليل الهاتف:

ساعات العمل

١١١ - أيام العمل في قطر عموماً هي من الأحد إلى الخميس، وعطلة نهاية الأسبوع هي في يومي الجمعة والسبت. وتفتح المكاتب الحكومية عموماً بين الساعة ٧/٠٠ والساعة ١٤/٠٠. ويعمل العديد من المتاجر والمراكز التجارية يومياً من الساعة ٩/٠٠ أو الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ٢٢/٠٠، ما عدا يوم الجمعة الذي تتقلص فيه ساعات العمل. وتفتح المصارف عموماً من يوم السبت إلى الخميس، من الساعة ٧/٣٠ إلى الساعة ١٣/٠٠، وتغلق الجمعة. أما المصارف التي تقع داخل المراكز التجارية فتعمل مساءً. وللحصول على مزيد من المعلومات، طالع صفحة "تعرف على قطر" داخل الموقع الشبكي وعنوانه:

.www.moi.gov.qa/UNCCPCJDoha/Arabic/index.html

الأجهزة الحكومية القطرية

١١٢ - ترد أدناه المواقع الشبكية للأجهزة الحكومية القطرية:

وزارة الداخلية:

www.moi.gov.qa/site/arabic/

وزارة العدل:

www.moj.gov.qa/

وزارة الخارجية:

www.mofa.gov.qa/ar/Pages/default.aspx#

الهيئة العامة للسياحية في قطر:


www.qatartourism.gov.qa/ar-qa/home.aspx

النيابة العامة في قطر:


www.pp.gov.qa/ar/Pages/home.aspx

المرفق

خريطة طوابق مركز قطر الوطني للمؤتمرات في الدوحة
الطابق الأرضي



الطابق الأول



الطابق الثاني

